

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

77-كتاب اللباس

الدرس السابع عشر: من كتاب اللباس من صحيح البخاري

(20) باب اشتغال الصائم

5819 - حدثني محمد بن بشر: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا عبيد الله، عن خبيب، عن حفص بن غاصم: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الهلوسة، والهاذلة، وعن صلاتين: بعد الفجر حتى ترتفع الشمس، وبعد العصر حتى تغيب، وأن يحتبى بالتوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء، وأن يشتغل الصائم".

5820 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عامر بن سعد: أن أبا سعيد الخدري قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

لِبَسْتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، نَهَى عَنْ الْهَلَامَسَةِ وَالْمَنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ " ، وَالْهَلَامَسَةُ: لَمَسَ الرَّجُلُ
ثَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَالْمَنَابَذَةُ: أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ
بِثَوْبِهِ وَيَنْبِذَ الْآخَرُ ثَوْبَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِيَعْمَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ، وَاللِّبَسَتَيْنِ: اشْتِهَالُ
الصَّهَاءِ، وَالصَّهَاءِ: أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقِيهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شَقِيهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ،
وَاللِّبَسَةُ الْآخَرَى: احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

عصر يوم الثلاثاء 10 جمادى الأولى 1446 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون